الأمم المتحدة A/66/L.20\*

Distr.: Limited 21 November 2011

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والستون البند ٣٦ من حدول الأعمال الحالة في الشرق الأوسط

الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، البحرين، بنغلاديش، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، تونس، الجزائر، جزر القمر، جهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السنغال، السودان، الصومال، العراق، غينيا، فترويلا (جههورية – البوليفارية)، قطر، كوبا، الكويت، لبنان، ليسوتو، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا، اليمن، فلسطين: مشروع قرار

الجولان السوري

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في البند المعنون ''الحالة في الشرق الأوسط''،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام(١)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١)

وإذ تعيد تأكيد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة، وفقا للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة،





<sup>\*</sup> أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

<sup>.</sup>A/66/338 (\)

وإذ تعيد مرة أخرى تأكيد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (٢)، على الجولان السوري المحتل،

وإذ يساورها بالغ القلق لعدم انسحاب إسرائيل من الجولان السوري الذي لا يزال محتلا منذ عام ١٩٦٧، خلافا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة،

وإذ تؤكد عدم قانونية بناء المستوطنات والأنشطة الإسرائيلية الأحرى في الجولان السوري المحتل منذ عام ١٩٦٧،

وإذ تلاحظ مع الارتياح انعقاد مؤتمر السلام في الشرق الأوسط في مدريد في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ على أساس قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تسرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تسرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ و ١٩٧٨ و ١٩٧٨ وصيغة الأرض مقابل السلام،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لتوقف عملية السلام على المسار السوري، وإذ تعرب عن أملها في أن تستأنف محادثات السلام قريبا من النقطة التي وصلت إليها،

١ - تعلن أن إسرائيل لم تمتثل حتى الآن لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١)؟

٢ - تعلن أيضا أن قرار إسرائيل الصادر في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل وليست له أية شرعية على الإطلاق، على نحو ما أكده مجلس الأمن في قراره ٤٩٧ (١٩٨١)، وتطلب إلى إسرائيل إلغاءه؟

 $^{7}$  -  $^{7}$  حيد  $^{1}$  حيد ما قررته من أن جميع الأحكام ذات الصلة في الأنظمة المرفقة باتفاقية لاهاي لعام  $^{(7)}$  واتفاقية حنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب  $^{(7)}$  ما زالت تنطبق على الأرض السورية التي تحتلها إسرائيل منذ عام  $^{(7)}$  وكفالة احترام التزاماة الموجب هذين الصكين في جميع الظروف؛

٤ - تقرر مرة أخرى أن استمرار احتلال الجولان السوري وضمه بحكم الأمر الواقع يشكلان حجر عثرة أمام تحقيق سلام عادل وشامل و دائم في المنطقة؛

11-60322 **2** 

<sup>(</sup>٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المحلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

<sup>(</sup>٣) انظر: صندوق كارنيغي للسلام الدولي، اتفاقيات وإعلانات لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ (نيويورك، مطبعة جامعة أكسفورد، ١٩٠٥).

- تدعو إسرائيل إلى استئناف المحادثات على المسارين السوري واللبناني
  واحترام الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها خلال المحادثات السابقة؟
- 7 تطالب مرة أخرى بانسحاب إسرائيل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، تنفيذا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛
- ٧ قيب بجميع الأطراف المعنية وبالجهات المشاركة في رعاية عملية السلام والمجتمع الدولي بأسره بذل جميع الجهود اللازمة لضمان استئناف عملية السلام ونجاحها، عن طريق تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٧٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣)؛
- ٨ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتما السابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

3 11-60322